

## الدر المختار

ويعير ( ويضارب ) لأنها دون الشركة فتضمنتها ( ويوكل ) أجنبيا ببيع وشراء ولو نهاه  
المفاوض الآخر صح نهيه .  
بحر ( ويبيع ) بما عز وهان خلاصة ( بنقد ونسيئة ) بزازية ( ويسافر ) بالمال له حمل أو  
لا هو الصحيح خلاف للأشباه .  
وقيل إن له حمل يضمن وإلا لا .  
طهيرية .  
ومؤنة السفر والكرء من رأس المال إن لم يربح .  
خلاصة ولا يملك الشريك الشركة إلا بإذن شريكه جوهرية